(٦٠)

باب ما جاء في المصورين

قال المصنف رحمه الله تعالى: (باب ما جاء في المصورين).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: ومَن أظلمُ ممن ذهب يخلقُ كخلقي، فليخلقوا ذرَّة أو ليخلقوا حبةً، أو ليخلقوا شَعيرة»[(١)] أخرجاه.

ولهما: عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أشدُّ الناس عذابًا يوم القيامة الذين يُضاهئون بخلق الله»[(٢)].

ولهما: عن ابن عباس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل مصوِّر في النار، يُجعل له بكل صورةٍ صوَّرها نفسٌ يعذب بها في جهنم»[(٣)].

ولهما: وعنه مرفوعًا: «من صوَّر صورةً في الدنيا كُلِّف أنْ ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ»[(٤)].

ش: قوله: (بابُ ما جاء في المصوِّرين).

أي: من عظيم عقوبة الله لهم وعذابه. وقد ذكر النبي ﷺ العلة: وهي المضاهاة بخلق الله، لأن الله تعالى له الخلق والأمر، فهو رب كل شيء ومليكه، وهو خالق كل شيء وهو الذي صور جميع المخلوقات، وجعل فيها الأرواح التي تحصل بها الحياة، كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَىۡءٍ خَلَقَهُۥۖ وَبَدَأَ خَلۡقَ ٱلۡإِنسَٰنِ مِن طِينٍ ۝٧ ثُمَّ جَعَلَ نَسۡلَهُۥ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن مَّآءٖ مَّهِينٖ ۝٨ ثُمَّ سَوَّىٰهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِۦ وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَٱلۡأَفۡـِٔدَةَۚ قَلِيلٗا مَّا تَشۡكُرُونَ﴾ [السجدة: ٧-٩].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب: اللباس، باب: نقض الصور، حديث (٥٩٥٣)، ومسلم، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه...، حديث (٢١١١).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: اللباس، باب: ما وطئ من التصاوير، حديث (٥٩٥٤)، ومسلم، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان...، حديث (٢١٠٧).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب: البيوع، باب: بيع التصاوير التى ليس فيها روح وما يكره من ذلك، حديث (٢٢٢٥)، ومسلم، الكتاب والباب السابقين، حديث (٢١١٠) واللفظ له.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب: اللباس، باب: من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ، حديث (٥٩٦٣)، ومسلم، الكتاب والباب السابقين، حديث (٢١١٠).

فالمصور لما صور الصورة على شكل ما خلقه الله تعالى من إنسان وبهيمة صار مضاهيًا لخلق الله. فصار ما صوره عذابًا له يوم القيامة، وكلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ. فكان أشد الناس عذابًا، لأن ذنبه من أكبر الذنوب.

فإن كان هذا فيمن صور صورة على مثال ما خلقه الله تعالى من الحيوان، فكيف بحال من سوى المخلوق برب العالمين وشبهه بخلقه، وصرف له شيئًا من العبادة التي ما خلق الله الخلق إلا ليعبدوه وحده بما لا يستحقه غيره من كل عمل يحبه الله من العبد ويرضاه؟

فتسوية المخلوق بالخالق بصرف حقه لمن لا يستحقه من خلقه، وجعله شريكًا له فيما اختص به تعالى وتقدس، هو أعظم ذنب عُصي الله تعالى به. ولهذا أرسل رسله وأنزل كتبه لبيان هذا الشرك والنهي عنه، وإخلاص العبادة بجميع أنواعها لله تعالى. فنجى الله تعالى رسله ومن أطاعهم. وأهلك من جحد التوحيد، واستمر على الشرك والتنديد، فما أعظمه من ذنب: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١].

قال المصنف رحمه الله تعالى: ولمسلم، عن أبي الهيَّاج، قال: قال لي عليٌّ: ألا أبعثُك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ «أن لا تَدَعَ صورةً إلا طمَستها، ولا قَبْرًا مُشرِفًا إلا سوَّيته» (١).

ش: قوله: (ولمسلم عن أبي الهياج) الأسدي حيان بن حصين.

قال: قال لي علي رضي الله عنه، هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قوله: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ أن لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته.

فيه: تصريح بأن النبي ﷺ بعث عليًّا لذلك. أما الصور: فلمضاهاتها لخلق الله. وأما تسوية القبور: فلما في تعليتها من الفتنة بأربابها وتعظيمها، وهو من ذرائع الشرك ووسائله. فصرف الهمم إلى هذا وأمثاله من مصالح الدين ومقاصده وواجباته. ولما وقع التساهل في هذه الأمور وقع المحذور، وعظمت الفتنة بأرباب القبور، وصارت محطًّا لرحال العابدين المعظمين لها. فصرفوا لها جل العبادة: من الدعاء والاستعانة والاستغاثة، والتضرع لها،

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر، حديث (٩٦٩).

والذبح لها، والنذور، وغير ذلك من كل شرك محظور.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى: ومن جمع بين سنة رسول الله ﷺ في القبور وما أمر به ونهى عنه وما كان عليه أصحابه، وبين ما عليه أكثر الناس اليوم. رأى أحدهما مضادًا للآخر، مناقضًا له بحيث لا يجتمعان أبدًا.

فنهى رسول الله ﷺ عن الصلاة إلى القبور، وهؤلاء يصلون عندها وإليها.

ونهى عن اتخاذها مساجد، وهؤلاء يبنون عليها المساجد، ويسمونها مشاهد مضاهاة لبيوت الله. ونهى عن إيقاد السرج عليها وهؤلاء يوقفون الوقوف على إيقاد القناديل عليها.

ونهى عن أن تتخذ عيدًا، وهؤلاء يتخذونها أعيادًا ومناسك، ويجتمعون لها كاجتماعاتهم للعيد أو أكثر. وأمر بتسويتها، كما روى مسلم في صحيحه عن أبي الهياج الأسدي - فذكر حديث الباب - وحديث ثمامة بن شُفي وهو عند مسلم أيضًا قال: كنا مع فَضالة بن عبيد بأرض الروم برُودس [1]، فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بقبره فسوي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها.

وهؤلاء يبالغون في مخالفة هذين الحديثين، ويرفعونها عن الأرض كالبيت، ويعقدون عليها القباب. ونهى عن تجصيص القبر والبناء عليه. كما روى مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبر وأن يقعد عليه، وأن يبني عليه.

ونهى عن الكتابة عليها، كما روى أبو داود في سننه عن جابر: أن رسول الله ﷺ: (نهى عن تجصيص [2] القبور، وأن يكتب عليها) قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وهؤلاء يتخذون عليها الألواح، ويكتبون عليها القرآن وغيره!

ونهى أن يزاد عليها غير ترابها. كما روى أبو داود عن جابر أيضًا: أن رسول الله ﷺ نهى أن يجصص القبر، أو يكتب عليه، أو يزاد عليه وهؤلاء يزيدون عليه الآجر والجص والأحجار. قال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الآجر على قبورهم.

والمقصود: أن هؤلاء المعظمين للقبور المتخذينها أعيادًا، الموقدين عليها السرج، الذين يبنون عليها المساجد والقباب - مناقضون لما أمر به رسول الله ﷺ محادون لما جاء به، وأعظم ذلك اتخاذها مساجد، وإيقاد السرج عليها. وهو من الكبائر. وقد صرح الفقهاء

---

(١) **هي:** جزيرة في البحر الأبيض المتوسط، ما زالت تحمل هذا الاسم إلى اليوم، وغالب أهلها من النصارى.
(٢) **التجصيص:** الطلاء بالجِصّ وهو الجير. انظر لسان العرب (٧/ ١٠).

من أصحاب أحمد وغيرهم بتحريمه.

قال أبو محمد المقدسي: ولو أبيح اتخاذ السرج عليها لم يلعن من فعله. ولأن فيه تضييعًا للمال في غير فائدة وإفراطًا في تعظيم القبور أشبه تعظيم الأصنام.

قال: ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور لهذا الخبر، ولأن النبي ﷺ قال: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**». يحذر ما صنعوا [١]. متفق عليه.

ولأن تخصيص القبور بالصلاة عندها يشبه تعظيم الأصنام بالسجود لها والتقرب إليها، وقد روينا أن ابتداء عبادة الأصنام تعظيم الأموات باتخاذ صورهم، والتمسح بها والصلاة عندها. انتهى.

وقد آل الأمر بهؤلاء الضُلَّال المشركين إلى أن شرعوا للقبور حجًّا. ووضعوا لها مناسك حتى صنف بعض غلاتهم [٢] في ذلك كتابًا وسماه: مناسك حج المشاهد مضاهاة منه للقبور بالبيت الحرام.

ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام، ودخول في دين عباد الأصنام، فانظر إلى هذا التباين العظيم: بين ما شرعه رسول الله ﷺ وقصده، من النهي عما تقدم ذكره في القبور، وبين ما شرعه هؤلاء وقصدوه.

ولا ريب أن في ذلك من المفاسد ما يعجز عن حصره.

فمنها: تعظيمها الموقع في الافتتان بها.

ومنها: اتخاذها أعيادًا.

ومنها: السفر إليها.

ومنها: مشابهة عبادة الأصنام بما يفعل عندها من العكوف عليها والمجاورة عندها وتعليق الستور عليها وسدانتها، وعبادها يرجحون المجاورة عندها على المجاورة عند المسجد الحرام، ويرون سدانتها أفضل من خدمة المساجد، والويل عندهم لقيمها ليلة

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في البيعة، حديث (٤٣٦)، ومسلم، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، حديث (٥٣١).

(٢) هو: محمد بن محمد بن النعمان بن عبد السلام العكبري، الحارثي البغدادي، الكرخي، المعروف بالشيخ المفيد، وبابن المعلم، فقيه أصولي، متكلم من شيوخ الإمامية وكهنتهم المخذولين ورئيسهم وأستاذهم، ولد سنة (٣٣٨هـ) بعكبرا، ناظر كثيرًا من أرباب العقائد. من كتبه: المقنعة في الفقه، الإيضاح في الإمامة، النصرة لسيد العترة في أحكام البغاة عليه بالبصرة. توفي سنة (٤١٣هـ).

يطفئ القنديل المعلق عليها! .

ومنها: النذر لها ولسدنتها .

ومنها: اعتقاد المشركين فيها أن بها يكشف البلاء وينصر على الأعداء، ويستنزل غيث السماء، وتفرج الكروب، وتقضى الحوائج، وينصر المظلوم، ويجار الخائف إلى غير ذلك .

ومنها: الدخول في لعنة الله ورسوله باتخاذ المساجد عليها وإيقاد السرج عليها .

ومنها: الشرك الأكبر الذي يُفعل عندها .

ومنها: إيذاء أصحابها بما يفعله المشركون بقبورهم . فإنهم يؤذيهم ما يفعل عند قبورهم، ويكرهونه غاية الكراهية، كما أن المسيح عليه السلام يكره ما يفعله النصارى عند قبره .

وكذلك غيره من الأنبياء والأولياء والمشايخ يؤذيهم ما يفعله أشباه النصارى عند قبورهم . ويوم القيامة يتبرءون منهم، كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِي هَٰؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ ﴿١٧﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنبَغِي لَنَا أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَآبَاءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا﴾ [الفرقان: ١٧-١٨] .

قال الله تعالى للمشركين: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُم بِمَا تَقُولُونَ﴾ [الفرقان: ١٩] وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦] الآية وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَٰؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبا: ٤٠-٤١] .

ومنها: إماتة السنن وإحياء البدع .

ومنها: تفضيلها على خير البقاع وأحبها إلى الله، فإن عُباد القبور يقصدونها مع التعظيم والاحترام والخشوع ورقة القلب، والعكوف بالهمة على الموتى بما لا يفعلونه في المساجد ولا يحصل لهم فيها نظيره ولا قريب منه .

ومنها: أن الذي شرعه الرسول ﷺ عند زيارة القبور إنما هو تذكر الآخرة، والإحسان إلى المزور بالدعاء له، والترحم عليه، والاستغفار له . وسؤال العافية له، فيكون الزائر محسنًا إلى نفسه وإلى الميت .

فقلب هؤلاء المشركون الأمر وعكسوا الدين، وجعلوا المقصود بالزيارة الشرك

بالميت، ودعاءه والدعاء به، وسؤال حوائجهم، واستنزال البركة منه، ونصره لهم على الأعداء. ونحو ذلك. فصاروا مسيئين إلى أنفسهم وإلى الميت.

وكان رسول الله ﷺ قد نهى الرجال عن زيارة القبور سدًّا للذريعة فلما تمكن التوحيد في قلوبهم أذن لهم في زيارتها على الوجه الذي شرعه، ونهاهم أن يقولوا هجرًا، ومن أعظم الهجر: الشرك عندها قولاً وفعلاً.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**زوروا القبور، فإنها تذكر الموت**» (١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر رسول الله ﷺ بقبور المدينة، فأقبل عليهم بوجهه فقال: «**السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم، أنتم سلفنا ونحن بالأثر**» (٢) رواه أحمد والترمذي وحسنه.

فهذه الزيارة التي شرعها رسول الله ﷺ لأمته، وعلمهم إياها، هل تجد فيها شيئًا مما يعتمده أهل الشرك والبدع؟ أم تجدها مضادة لما هم عليه من كل وجه؟ وما أحسن ما قال مالك بن أنس رحمه الله: لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها ولكن كلما ضعف تمسك الأمم بعهود أنبيائهم ونقص إيمانهم عوضوا عن ذلك بما أحدثوه من البدع والشرك.

ولقد جرد السلف الصالح التوحيد وحموا جانبه، حتى كان أحدهم إذا سلم على النبي ﷺ ثم أراد الدعاء استقبل القبلة، وجعل ظهره إلى جدار القبر ثم دعا.

ونص على ذلك الأئمة الأربعة: أنه يستقبل القبلة وقت الدعاء حتى لا يدعو عند القبر، فإن الدعاء عبادة. وفي الترمذي وغيره: «**الدعاء هو العبادة**» (٣) فجرد السلف العبادة لله ولم يفعلوا عند القبور منها إلا ما أذن فيه رسول الله ﷺ، من الدعاء لأصحابها والاستغفار

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الجنائز، باب: استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، حديث (٩٧٦).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب: الجنائز، باب: ما يقول الرجل إذا دخل المقابر، حديث (١٠٥٣)، والطبراني في الكبير (١٢/ ١٠٧)، حديث (١٢٦١٣)، والمقدسي في المختارة (٩/ ٥٤١)، حديث (٥٣٢) ولم أجده في المسند، وفي إسناده ضعف، وانظر ضعيف الجامع (٣٣٧٢)، المشكاة (١٧٦٥) ويغني عنه حديث بريدة مرفوعًا بلفظ: «السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله للاحقون أسأل الله لنا ولكم العافية» أخرجه مسلم، حديث (٩٧٥).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب: الصلاة، باب: الدعاء، حديث (١٤٧٩)، والترمذي، حديث (٣٣٧٢)، وابن ماجه، حديث (٣٨٢٨) من حديث النعمان بن بشير. وهو صحيح، وانظر صحيح الجامع (٣٤٠٧)، صحيح الترغيب (١٦٢٧).

لهم والترحم عليهم.

وأخرج أبو داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا تجعلوا قبري عيدًا، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**»[1] وإسناده جيد ورواته ثقات مشاهير.

قوله: «**لا تجعلوا بيوتكم قبورًا**» أي: لا تعطلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقرآن فتكون بمنزلة القبور.

فأمر بتحري النافلة في البيوت ونهى عن تحري النافلة عند القبور، وهذا ضد ما عليه المشركون من النصارى وأشباههم.

ثم إن في تعظيم القبور واتخاذها أعيادًا من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها إلا الله، مما يغضب لأجله كل من في قلبه وقار لله وغيرة على التوحيد وتهجين وتقبيح للشرك، ولكن ما لجرح بميت إيلام.

فمن المفاسد: اتخاذها أعيادًا والصلاة إليها والطواف بها وتقبيلها واستلامها وتعفير الخدود على ترابها وعبادة أصحابها، والاستغاثة بهم، وسؤالهم النصر والرزق والعافية، وقضاء الدين، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات وغير ذلك من أنواع الطلبات التي كان عباد الأوثان يسألونها أوثانهم.

فلو رأيت غلاة المتخذين لها عيدًا، وقد نزلوا عن الأكوار والدواب إذا رأوها من كل **مكان بعيد، فوضعوا لها الجباه، وقبلوا الأرض،** وكشفوا الرءوس، وارتفعت أصواتهم بالضجيج، وتباكوا حتى تسمع لهم النشيج، ورأوا أنهم قد أربوا في الربح على الحجيج، فاستغاثوا بمن لا يبدئ ولا يعيد، ونادوا ولكن من مكان بعيد.

حتى إذا دنوا منها صلوا عند القبر ركعتين، ورأوا أنهم قد أحرزوا من الأجر ولا أجر من صلى إلى القبلتين!!- فتراهم حول القبر ركعًا سجدًا يبتغون فضلاً من الميت ورضوانًا، وقد ملأوا أكفهم خيبة وخسرانًا.

فلغير الله - بل الشيطان - ما يراق هناك من العبرات، ويرتفع من الأصوات، ويطلب من الميت من الحاجات، ويسأل من تفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وإغناء ذوي

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب: المناسك، باب: زيارة القبور، حديث (٢٠٤٢). وتقدم تخريجه وهو صحيح، وانظر صحيح الجامع (٧٢٢٦)، تلخيص أحكام الجنائز ص (٨٩).

الفاقات، ومعافاة ذوي العاهات والبليات.

ثم انثنوا بعد ذلك حول القبر طائفين، تشبيهًا له بالبيت الحرام الذي جعله الله مباركًا وهدى للعالمين. ثم أخذوا في التقبيل والاستلام. أرأيت الحجر الأسود وما يفعل به وفد البيت الحرام. ثم عفروا لديه تلك الجباه والخدود، التي يعلم الله أنها لم تعفر كذلك بين يديه في السجود.

ثم كملوا مناسك حج القبر بالتقصير هناك والحلاق واستمتعوا بخلاقهم من ذلك الوثن إذ لم يكن لهم عند الله خلاق.

وقد يُعطى لذلك الوثن القرابين وكانت صلاتهم ونسكهم وقربانهم لغير الله رب العالمين، فلو رأيتهم يهنئ بعضهم بعضًا ويقول: أجزل الله لنا ولكم أجرًا وافرًا وحظًّا!

فإن رجعوا سألهم غلاة المتخلفين أن يبيع أحدهم ثواب حجة القبر بحجة المتخلف إلى البيت الحرام، فيقول: لا ولا بحجك كل عام!

هذا، ولم نتجاوز فيما حكيناه عنهم، ولا استقصينا جميع بدعهم وضلالهم، إذ هي فوق ما يخطر بالبال، ويدور في الخيال، وهذا مبدأ عبادة الأصنام في قوم نوح كما تقدم.

وكل من شم أدنى رائحة من العلم والفقه يعلم أن من أهم الأمور، سد الذريعة إلى هذا المحظور. وأن صاحب الشرع أعلم بعاقبة ما نهى عنه وما يئول إليه، وأحكم في نهيه عنه وتوعده عليه، وأن الخير والهدى في اتباعه وطاعته، والشر والضلال في معصيته ومخالفته. اهـ كلامه رحمه الله تعالى.